

التدابير البديلة والعدالة التفاوضية في القانون الجنائي
دراسة تحليلية مقارنة بين الأنظمة المصرية والجزائرية
واللبنانية والفرنسية
من عقوبة السجن إلى حلول المصالحة وإصلاح الجاني

تأليف

اد. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والمؤلف القانوني
والمحاضر الدولي في القانون

الإهداء

إلى روح والديّ الكريمين، الذين علّمني أن الرحمة
قبل العقوبة هي شريعة السماء، وأن العدل الحقيقي

هو الذي يصلح ولا يكسر، ويرحم ولا يقسو.

إلى ابنتي الحبيبة وقرة عيني صبرين، نور دربي وباعث
أملتي، أسأل الله أن يجعلها ذخرة لي في الدنيا
والآخرة، وأن يوفقها لخدمة الحق والعدالة.

إلى كل قاضٍ يبحث عن البدائل الإنسانية، ومحامٍ
يدافع عن إعادة الإدماج، وباحثٍ يؤمن بأن السجون
ليست الحل الوحيد، أهدي هذا الجهد المتواضع.

فهرس المحتويات

المقدمة العامة

القسم الأول: الأسس الفلسفية والتشريعية للبدائل
العقابية

الفصل الأول: تطور فكرة العقوبة البديلة في الفقه
والقانون المقارن

الفصل الثاني: المبادئ الحاكمة للتدابير البديلة

الفصل الثالث: الإطار الدستوري والدولي للبدائل في
الدول الأربع

القسم الثاني: بدائل الحبس الاحتياطي والإجراءات
السابقة للمحاكمة

الفصل الرابع: الضبط القضائي والإفراج بكفالة مقابل
المراقبة الإلكترونية

الفصل الخامس: الصلح الجزائي في مرحلة التحقيق

الفصل السادس: أمر الغرامة الجزائية وأوامر الأداء
كبدائل للمحاكمة الكاملة

القسم الثالث: آليات العدالة التفاوضية وصفقات
الاعتراف

الفصل السابع: إجراء الاعتراف المسبق بالذنب
وتطبيقاته في العالم العربي

الفصل الثامن: معايير قبول الصفقة الجزائية وضمانات
حقوق المتهم فيها

الفصل التاسع: دور الضحية في العدالة التفاوضية

القسم الرابع: العقوبات البديلة للسجن وتنفيذها

الفصل العاشر: عقوبة العمل للنفع العام التشريع
والتطبيق

الفصل الحادي عشر: الإقامة الجبرية والمراقبة
الإلكترونية كبديل عن الحبس القصير

الفصل الثاني عشر: إيقاف تنفيذ العقوبة واختبار
السلوك

القسم الخامس: تطبيقات قضائية وتحديات الواقع

الفصل الثالث عشر: نماذج من اجتهاد محاكم النقض
في الدول الأربع حول البدائل

الفصل الرابع عشر: تحديات التطبيق البنية التحتية
والثقافة القضائية

الخاتمة العامة والتوصيات

الملاحق العملية

المقدمة العامة

أزمة السجون وضرورة التحول نحو العدالة البديلة

أهمية الموضوع

تواجه النظم القضائية في العالم اليوم تحدياً وجودياً
يتمثل في الازدحام المهول للسجون، وعجز العقوبة
السالبة للحرية التقليدية عن تحقيق أهدافها المعلنة
في الردع والإصلاح وإعادة الإدماج. ففي حين كانت
السجون تُعتبر لقرون طويلة الأداة الرئيسية للعدالة
الجنائية، باتت اليوم في العديد من الدول مجرد
مستودعات بشرية تنتج العود للإجرام بدلاً من علاجه.

إن الإشكالية الجوهرية التي يطرحها موضوع التدابير
البديلة تكمن في التوازن الدقيق بين ضرورة معاقبة
الجناة حفاظاً على هيبة القانون، وبين الحاجة الملحة
لتفادي الآثار المدمرة للسجن القصير، خاصة على
المجرمين لأول مرة أو في الجرائم البسيطة. فإذا كان
الهدف من العقاب هو حماية المجتمع، فهل يتحقق
هذا الهدف بحشر السارق الصغير أو المشاجر العابر
بين عتاة المجرمين في زنانات مزدحمة؟

جوهر الدراسة: من العقاب إلى الإصلاح

تنطلق هذه الدراسة من مسلمة أساسية في الفكر الجنائي الحديث وهي أن العقوبة وسيلة وليست غاية. فالغاية الحقيقية هي حماية المجتمع من الجريمة، وإصلاح الجاني ليعود عضواً منتجاً، وردع الآخرين عبر عدالة مرئية وعادلة. وعند وجود بدائل تحقق هذه الأهداف بكفاءة أعلى وتكلفة أقل وأثر إنساني أرقى، فإن التمسك بالسجن يصبح إهداراً للموارد وانتهاكاً للكرامة الإنسانية.

في هذا السياق، تبرز أهمية المقارنة بين التجربة الفرنسية الرائدة في مجال العدالة التفاوضية والتدابير البديلة، وبين التجارب العربية في مصر والجزائر ولبنان التي تسعى بخطى متسارعة لمواكبة هذا التطور، مع الحفاظ على الخصوصية الثقافية والدينية للمجتمعات العربية.

منهجية المقارنة الرباعية

تتميز هذه الدراسة باعتماد منهج مقارنة رباعي الأبعاد يجمع بين ثلاثة أنظمة عربية تنهل من مرجعيات مشتركة، وبين النظام الفرنسي الذي شكل المصدر التاريخي للتشريع في هذه الدول.

فرنسا بوصفها الرائد الأوروبي في تطوير آليات العدالة التفاوضية، حيث طورت إجراءات مبتكرة مثل الاعتراف المسبق بالذنب والمراقبة الإلكترونية والعمل للنفع العام، مقدمة نموذجاً لكيفية موازنة سرعة الفصل في الدعاوى مع ضمانات حقوق المتهم.

مصر التي شهدت في السنوات الأخيرة حراكاً تشريعياً ملحوظاً نحو تبني بدائل الحبس الاحتياطي والعقوبات السالبة للحرية القصيرة، في إطار استراتيجية وطنية لإصلاح منظومة العدالة الجنائية وتخفيف العبء عن السجون.

الجزائر التي أقرت تعديلات مهمة في قانون الإجراءات

الجزائية توسع دائرة الصلح الجزائي والبدائل العقابية،
ساعية لتحديث منظومتها القضائية بما يتوافق مع
المعايير الدولية.

لبنان الذي يمثل نموذجاً مميزاً في المنطقة العربية
لتطبيق آليات الصلح والوساطة الجزائية، مستفيداً من
مرونة نظامه القضائي وانفتاحه على التجارب المقارنة.

إشكاليات البحث ومحاور التحليل

سيغوص هذا الكتاب في أعماق إشكاليات معاصرة
تشكل تحدياً حقيقياً للمشرع والقاضي معاً:

هل يمكن التوفيق بين سرعة العدالة التفاوضية
و ضمانات المحاكمة العادلة؟

ما هي الضمانات الكفيلة بحماية المتهم من ضغوط
قبول صفقات مجحفة خوفاً من عقوبة أشد؟

كيف يمكن تطبيق بدائل السجن في بيئات تفتقر للبنية التحتية اللازمة للمراقبة والمتابعة؟

ما هو دور الضحية في منظومة العدالة التفاوضية، وهل يحق لها الاعتراض على الصفقات التي تمس حقها في التعويض؟

غاية الدراسة: نحو نموذج عربي للعدالة الذكية

إن الغاية من هذا التحليل المقارن ليست مجرد استيراد النماذج الغربية، بل هي محاولة جادة لتقديم رؤية تركيبية تستلهم أفضل الممارسات الدولية مع تكييفها مع الواقع العربي. نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تأكيد مبدأ أن العدالة الحقيقية ليست في شدة العقوبة، بل في ملاءمتها وفعاليتها وقدرتها على منع العود للإجرام.

القسم الأول

الأسس الفلسفية والتشريعية للبدائل العقابية

الفصل الأول

تطور فكرة العقوبة البديلة في الفقه والقانون المقارن

المبحث الأول: الجذور التاريخية لفكرة البدائل العقابية

مرت فكرة العقوبة بمراحل تطويرية متعددة عبر التاريخ. ففي العصور القديمة، كانت العقوبة جسدية ودموية تهدف للانتقام وإرضاء الغريزة الاجتماعية. ومع ظهور الديانات السماوية والفقه الإسلامي، برزت مفاهيم العفو والدية والصلح كبدائل إنسانية للعقاب البدني. وفي العصر الحديث، مع ظهور مدارس الدفاع الاجتماعي وعلم الإجرام، تحول التركيز من معاقبة الفعل إلى علاج شخصية الجاني، مما فتح الباب أمام بدائل السجن كوسائل أكثر فعالية للإصلاح.

المبحث الثاني: تطور المفهوم في التشريعات المقارنة

شهدت فرنسا تحولاً جذرياً في فلسفتها العقابية منذ منتصف القرن العشرين، حيث أقرت سلسلة من القوانين وسعت دائرة التدابير البديلة. وفي العالم العربي، بدأت مصر والجزائر ولبنان في تبني توجهات مماثلة، وإن بوتيرة متفاوتة، مدفوعة بالحاجة الملحة لتخفيف الازدحام السجني وتحديث منظومة العدالة.

المبحث الثالث: الفرق بين البدائل والإفلات من العقاب

من المهم التمييز بدقة بين التدابير البديلة التي تمثل شكلاً آخر من أشكال المساءلة والعقاب، وبين الإفلات من العقاب الذي يمثل إفلاساً للعدالة. فالبدائل العقابية لا تعني العفو عن الجريمة، بل تعني استبدال وسيلة العقاب بأخرى أكثر ملاءمة وفعالية، مع الحفاظ على جوهر المساءلة والردع.

الفصل الثاني

المبادئ الحاكمة للتدابير البديلة

المبحث الأول: مبدأ الشرعية

لا يجوز تطبيق أي بديل عقابي إلا بنص قانوني صريح يحدد شروطه وإجراءاته. وهذا المبدأ يحمي المتهم من تعسف السلطة ويضمن المساواة في التطبيق. وتختلف التشريعات الأربعة في مدى تفصيل النصوص المنظمة للبدائل، حيث تتميز فرنسا بدقة تشريعية عالية، بينما لا تزال بعض النصوص العربية عامة تحتاج لتفسير قضائي موسع.

المبحث الثاني: مبدأ الموافقة الحرة

تستند معظم آليات العدالة التفاوضية على ركن الرضا، فلا يُفرض على المتهم بديل عقابي إلا بعد موافقته الحرة والمستنيرة. وهذا يتطلب تنبيهاً واضحاً بحقوقه وعواقب قبول البديل، وحضور محامٍ يضمن فهمه

الكامل لما يوقع عليه. وتعد فرنسا الأكثر تشدداً في ضمانات الرضا، بينما تتفاوت التطبيقات العربية في هذا الشأن.

المبحث الثالث: مبدأ ملاءمة العقوبة للجاني

يعني هذا المبدأ تفريد العقاب وفقاً لشخصية الجاني وظروفه واحتمالات إصلاحه، وليس فقط وفقاً لجسامة الجريمة. فالسارق لأول مرة بدافع الحاجة يختلف عن العائد للإجرام، وكلاهما يختلف عن مرتكب الجريمة المنظمة. وتطبيق هذا المبدأ يتطلب تقديراً قضائياً رشيداً وتقارير اجتماعية ونفسية دقيقة.

المبحث الرابع: مبدأ الفعالية والردع

لا قيمة للبديل العقابي إذا لم يحقق أهداف العقاب في الردع العام والخاص ومنع العود. لذا يجب أن تكون البدائل ذات أثر رادع حقيقي، سواء عبر الإلزام بالعمل أو المراقبة أو التعويض، وأن تكون مصحوبة بآليات

متابعة وتقييم لقياس أثرها.

الفصل الثالث

الإطار الدستوري والدولي للبدائل في الدول الأربع

المبحث الأول: الحماية الدستورية للحريات والبدائل

تكفل دساتير الدول الأربع مبادئ أساسية تدعم التوجه نحو البدائل، مثل قرينة البراءة، وحق الدفاع، وحرية التنقل، وكرامة الإنسان. كما تحظر العديد من الدساتير التعذيب والمعاملة القاسية، مما يجعل اللجوء للبدائل الإنسانية واجباً دستورياً في الحالات التي يكون فيها السجن مؤذياً دون ضرورة.

المبحث الثاني: تأثير الاتفاقيات الدولية

تلعب الاتفاقيات الدولية دوراً محورياً في دفع

التشريعات الوطنية نحو تبني البدائل. فقواعد الأمم المتحدة الدنيا لمعاملة السجناء، وقواعد طوكيو للبدائل غير الاحتجازية، وقواعد بانكوك للنساء السجينات، جميعها تشكل مرجعية ملزمة أدبياً للدول الموقعة، وتوفر معايير فنية لتصميم وتنفيذ البدائل العقابية.

المبحث الثالث: التفاعل بين المحلي والدولي

تظهر المقارنة تفاعلاً متفاوتاً بين المرجعية الدولية والتشريع الوطني. فبينما تستلهم فرنسا كثيراً من معايير المجلس الأوروبي والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في تطوير بدائلها، تواجه الدول العربية تحدياً في مواءمة الالتزامات الدولية مع الخصوصيات الثقافية والاجتماعية، مما يتطلب اجتهاداً تشريعياً ذكياً يوفق بين الأصالة والمعاصرة.

القسم الثاني

بدائل الحبس الاحتياطي والإجراءات السابقة

الفصل الرابع

الضبط القضائي والإفراج بكفالة مقابل المراقبة الإلكترونية

المبحث الأول: الضبط القضائي و ضمانات الحرية الشخصية

يُعد الضبط القضائي المرحلة الأولى والأكثر حساسية في المسار الجنائي، حيث تتعرض حرية المتهم لأقصى درجات التقييد. وتختلف التشريعات في تنظيم سلطات رجال الضبط ومدة التوقيف المسموح بها قبل العرض على القضاء. وتتميز فرنسا بضمانات إجرائية مشددة في هذه المرحلة، بينما تسعى التشريعات العربية لتعزيز هذه الضمانات تدريجياً.

المبحث الثاني: نظام الكفالة والإفراج المؤقت

يمثل الإفراج بكفالة أو بضمانات شخصية البديل التقليدي للحبس الاحتياطي. ويشترط للقضاء منح هذا البديل توافر ضمانات كافية لحضور المتهم للمحاكمة وعدم العبث بالأدلة. وتتنوع الضمانات المقبولة بين الكفالة المالية، والكفالة الشخصية، وتسلم جواز السفر، والإقامة الجبرية.

المبحث الثالث: المراقبة الإلكترونية كبديل حديث

تشكل المراقبة الإلكترونية عبر الأساور أو التطبيقات الذكية نقلة نوعية في بدائل الحبس. فهي تتيح مراقبة حركة المتهم بدقة مع السماح له بممارسة حياته الطبيعية في العمل والأسرة. وتعد فرنسا الرائد الأوروبي في هذا المجال، بينما بدأت مصر والجزائر في تجريب النظام في قضايا محددة، ولا يزال التطبيق في لبنان في مراحله الأولى.

المبحث الرابع: معايير اختيار البديل المناسب

لا يوجد بديل واحد يناسب جميع الحالات. فالقاضي يزن عدة عوامل في اختيار البديل: خطورة الجريمة، شخصية المتهم، خطر الهروب أو العبث بالأدلة، الإمكانات التقنية المتاحة، والقدرة على المتابعة. ويقترح الكتاب تبني دليل إرشادي موحد للقضاة في الدول العربية يسهل عملية الاختيار وفق معايير موضوعية.

الفصل الخامس

الصلح الجزائي في مرحلة التحقيق

المبحث الأول: مفهوم الصلح الجزائي وأسسهُ
القانونية

الصلح الجزائي هو اتفاق بين النيابة العامة والمتهم ينهي الدعوى العمومية مقابل التزامات يتعهد بها

المتهم، كدفع تعويض للضحية أو أداء خدمة للمجتمع. ويستند هذا الإجراء إلى فكرة أن بعض الجرائم، خاصة البسيطة أو ذات الطابع الخاص، يمكن حلها بشكل ودي دون الحاجة لمحاكمة كاملة.

المبحث الثاني: نطاق تطبيق الصلح في التشريعات الأربعة

تختلف الدول في تحديد الجرائم القابلة للصلح. فبينما توسع فرنسا دائرة الصلح لتشمل جنحاً متوسطة الخطورة، لا تزال مصر والجزائر تحصرانه في مخالفات وجنح بسيطة، بينما يتميز لبنان بمرونة أكبر في التطبيق القضائي للصلح حتى في قضايا لم ينص عليها المشرع صراحة.

المبحث الثالث: إجراءات الصلح و ضمانات حقوق المتهم

لكي يكون الصلح عادلاً، يجب أن يتم وفق إجراءات تضمن فهم المتهم لعواقبه، ورضاه الحر، وحضور محام

يمثله. كما يجب أن يكون التعويض أو الالتزام متناسباً مع جسامه الفعل. وتوفر التشريعات الفرنسية ضمانات إجرائية متقدمة في هذا الشأن، بينما تحتاج التطبيقات العربية لمزيد من التعزيز في هذا المجال.

المبحث الرابع: أثر الصلح على الدعوى والحق الخاص

يترتب على إبرام الصلح الجزائي انقضاء الدعوى العمومية، فلا يجوز متابعة المتهم جنائياً عن نفس الفعل. أما الحق الخاص للضحية في التعويض، فيختلف حله حسب مضمون الاتفاق. وقد يتضمن الصلح تعويضاً للضحية ينهي حقها، أو يترك لها حق المطالبة المدنية منفصلة.

الفصل السادس

أمر الغرامة الجزائية وأوامر الأداء كبدايل للمحاكمة الكاملة

المبحث الأول: مفهوم أمر الغرامة الجزائية

أمر الغرامة الجزائية هو إجراء مبسط يسمح للنيابة أو لقاضي الجناح بإصدار أمر بغرامة مالية مباشرة دون إجراء محاكمة كاملة، في الجرائم البسيطة التي تكون أدلتها واضحة ولا خلاف جوهري حول الوقائع. ويهدف هذا الإجراء لتخفيف العبء عن المحاكم وتسريع الفصل في الدعاوى البسيطة.

المبحث الثاني: شروط إصدار أمر الغرامة وضمانات الطعن فيه

يشترط لإصدار أمر الغرامة وضوح الأدلة، واعتراف المتهم بالوقائع أو عدم معارضته الجوهريّة لها، وملاءمة العقوبة المالية لجسامة الفعل. ويجب تنبيه المتهم بحقه في الاعتراض على الأمر وطلب محاكمة كاملة خلال مدة محددة. وتختلف المدة والشروط الإجرائية للطعن بين التشريعات الأربعة.

المبحث الثالث: أوامر الأداء في المواد المالية

تتوسع فكرة الإجراءات المبسطة لتشمل أوامر الأداء في الجرائم المالية، حيث يُصدر القاضي أمراً بتعويض الضحية أو رد الأموال دون حاجة لمحاكمة طويلة إذا كانت الوقائع مسلم بها. وتعد فرنسا الأكثر تطوراً في هذا المجال، بينما توجد نصوص مماثلة في مصر والجزائر تحتاج لتفعيل أوسع.

المبحث الرابع: التوازن بين السرعة والعدالة

يمثل خطر الإجراءات المبسطة في احتمال التضحية بضمانات المحاكمة العادلة لصالح السرعة. لذا يجب أن تظل هذه الآليات محصورة في الجرائم البسيطة، مع ضمان حق المتهم في اللجوء للمحاكمة العادية إذا رغب. ويقترح الكتاب تعزيز الرقابة القضائية على هذه الإجراءات في الدول العربية لضمان توازن سليم.

القسم الثالث

آليات العدالة التفاوضية وصفقات الاعتراف

الفصل السابع

إجراء الاعتراف المسبق بالذنب وتطبيقاته في العالم العربي

المبحث الأول: التجربة الفرنسية في الاعتراف المسبق بالذنب

أقرت فرنسا إجراء الاعتراف المسبق بالذنب كم آلية لتسريع الفصل في الجناح المتوسطة، حيث يعترف المتهم بالوقائع مقابل اقتراح النيابة لعقوبة مخففة يصادق عليها القاضي. وقد حقق هذا الإجراء نجاحاً في تخفيف العبء عن المحاكم، لكنه أثار جدلاً فقهيّاً حول مخاطر الضغط على المتهمين لقبول اعترافات غير دقيقة.

المبحث الثاني: إمكانية التطبيق في التشريعات العربية

تدرس مصر والجزائر ولبنان إمكانية تبني آليات مماثلة، مع تكييفها مع الخصوصيات المحلية. ويقترح الكتاب أن يبدأ التطبيق بشكل تجريبي في جنح محددة، مع ضمانات مشددة لحماية حقوق المتهم، قبل التوسع في نطاقه.

المبحث الثالث: ضمانات الرضا الحر في إجراءات الاعتراف

الخطر الأكبر في العدالة التفاوضية هو تحولها إلى أداة ضغط تجبر المتهم على الاعتراف خوفاً من عقوبة أشد. لذا يجب ضمان حضور محامٍ كفاء منذ بداية التفاوض، وتنبيه المتهم بحقوقه بوضوح، ومنح القاضي سلطة رقابية حقيقية لمراجعة مدى عدالة الصفقة وملاءمتها.

المبحث الرابع: دور القاضي في المصادقة على الصفقات

لا يكفي أن يتفق الطرفان على صفقة، بل يجب أن يراجع القاضي مدى قانونية الإجراء وعدالة مضمونه. وفي النموذج الفرنسي، يملك القاضي سلطة رفض الصفقة إذا رأى أنها لا تحقق مصلحة العدالة أو لا تتناسب مع حسامة الفعل. ويجب تعزيز هذا الدور الرقابي في التطبيقات العربية.

الفصل الثامن

معايير قبول الصفقة الجزائية وضمانات حقوق المتهم فيها

المبحث الأول: معايير موضوعية لقبول الصفقات

يجب أن تخضع الصفقات الجزائية لمعايير موضوعية واضحة: تناسب العقوبة المقترحة مع جسامة الجريمة، مراعاة شخصية الجاني وسوابقه، تعويض الضحية بشكل عادل، ومصلحة المجتمع في الردع والإصلاح. ويقترح الكتاب وضع دليل معياري موحد يسترشد به القضاة والنيابة في الدول العربية.

المبحث الثاني: ضمانات إجرائية لحماية المتهم

تشمل الضمانات الأساسية: الحق في الاستعانة بمحامٍ منذ بداية التفاوض، الحق في وقت كافٍ لدراسة العرض واستشارة المحامي، الحق في رفض الصفقة دون أن يُستخدم هذا الرفض ضد المتهم لاحقاً، والحق في مراجعة القاضي لصفقة عادلة.

المبحث الثالث: حماية الضحية في إجراءات التفاوض

لا يجوز أن تتم الصفقات على حساب حقوق الضحية. لذا يجب إشراك الضحية في العملية التفاوضية عندما

يتعلق الأمر بحقوقها في التعويض، ومنحها حق الاعتراض على الصفقات التي تهمل حقها. وتوازن التشريعات المتقدمة بين مصلحة المجتمع في السرعة وحق الضحية في العدالة.

المبحث الرابع: الشفافية والرقابة على الصفقات

يجب أن تكون الصفقات الجزائية خاضعة لرقابة شفافة لمنع الفساد أو المحسوبية. ويشمل ذلك توثيق الإجراءات كتابياً، وإتاحة الإحصاءات حول تطبيق هذه الآليات للباحثين والمجتمع المدني، وإنشاء آليات رقابية مستقلة لمراجعة حالات الشك.

الفصل التاسع

دور الضحية في العدالة التفاوضية

المبحث الأول: تطور مكانة الضحية في النظام الجزائي

شهدت مكانة الضحية تطوراً ملحوظاً من كونها مجرد شاهد في الدعوى العمومية إلى طرف فاعل يملك حقوقاً مستقلة في التعويض والمشاركة في إجراءات العدالة التصالحية. وتعد فرنسا من الدول الرائدة في تعزيز حقوق الضحايا، بينما تسير الدول العربية في نفس الاتجاه بخطى متسارعة.

المبحث الثاني: حق الضحية في الاعتراض على الصفقات

يجب أن تملك الضحية حقاً في الاعتراض على الصفقات التي تمس حقها في التعويض العادل، أو التي تتجاهل أثر الجريمة عليها. وقد يمنحها القانون حق الطعن في الصفقة أمام درجة أعلى من القضاء، أو حق المطالبة بتعويض إضافي عبر الدعوى المدنية المنفصلة.

المبحث الثالث: الوساطة الجزائية بين الجاني والضحية

تمثل الوساطة الجزائية نموذجاً متقدماً للعدالة التصالحية، حيث يلتقي الجاني والضحية بمساعدة وسيط محايد للوصول لحل ودي يرضي الطرفين. وقد تتضمن الاتفاقية اعتذاراً، وتعويضاً، والتزامات إصلاحية من الجاني. وتظهر التجارب أن هذه الآلية تحقق رضا أعلى للضحايا وتقلل من العود للإجرام.

المبحث الرابع: التوازن بين مصالح المجتمع والضحية والمتهم

العدالة التفاوضية تتطلب توازناً دقيقاً بين مصالح متعددة: مصلحة المجتمع في الردع وحسن إدارة الملفات، ومصلحة الضحية في التعويض والإنصاف، ومصلحة المتهم في معاملة عادلة وإمكانية الإصلاح. ولا يتحقق هذا التوازن إلا عبر إطار قانوني واضح ورقابة قضائية رشيدة.

القسم الرابع

العقوبات البديلة للسجن وتنفيذها

الفصل العاشر

عقوبة العمل للنفع العام التشريع والتطبيق

المبحث الأول: مفهوم عقوبة العمل للنفع العام وأهدافها

عقوبة العمل للنفع العام هي إلزام المحكوم عليه بأداء أعمال مجانية لصالح المجتمع أو المؤسسات العامة، كبديل عن السجن القصير. وتهدف هذه العقوبة إلى تحقيق الردع عبر الإلزام، والإصلاح عبر غرس قيمة العطاء، وتخفيف العبء المالي للسجون.

المبحث الثاني: شروط تطبيق عقوبة العمل للنفع العام

يشترط لتطبيق هذه العقوبة ملاءمتها لشخصية المحكوم عليه وقدرته البدنية، ورضا المحكوم عليه، وتوافر فرص عمل مناسبة، وإمكانية المتابعة الفعالة. ويجب أن تكون الأعمال ذات نفع حقيقي للمجتمع، وألا تكون مهينة أو خطيرة على المحكوم عليه.

المبحث الثالث: آليات التنفيذ والمتابعة

يتطلب نجاح هذه العقوبة وجود هيئة مختصة لتنظيم الأعمال وتوزيع المحكوم عليهم، وآليات للمتابعة والتقييم، وعقوبات بديلة في حال الإخلال بالالتزامات. وتعد فرنسا الأكثر تطوراً في هذا المجال، بينما تحتاج الدول العربية لبناء هياكل مؤسسية مماثلة.

المبحث الرابع: تقييم أثر عقوبة العمل للنفع العام

تشير الدراسات في الدول التي تطبق هذه العقوبة إلى معدلات عودة للإجرام أقل مقارنة بالسجن القصير،

ورضا أكبر من المحكوم عليهم والضحايا على حد سواء.
ويقترح الكتاب إجراء دراسات تقييمية دورية في الدول
العربية لقياس أثر هذه العقوبة وتطوير آلياتها.

الفصل الحادي عشر

الإقامة الجبرية والمراقبة الإلكترونية كبديل عن الحبس
القصير

المبحث الأول: مفهوم الإقامة الجبرية وأنواعها

الإقامة الجبرية هي إلزام المحكوم عليه بالبقاء في
مكان محدد، عادة منزله، مع السماح له بالخروج في
أوقات وأغراض محددة كالدواء أو العمل. وقد تكون
مصحوبة بمراقبة إلكترونية عبر أساور أو تطبيقات ذكية
تتعقب حركة المحكوم عليه.

المبحث الثاني: الضمانات الإجرائية لتطبيق الإقامة

الجبرية

يجب أن يصدر قرار الإقامة الجبرية من سلطة قضائية، مع تحديد مدته وشروطه بوضوح، ومنح المحكوم عليه حق الطعن فيه. كما يجب احترام خصوصية المحكوم عليه وأسرته، وضمان حصوله على احتياجاته الأساسية أثناء فترة الإقامة.

المبحث الثالث: المراقبة الإلكترونية: الإمكانيات والتحديات

تتيح التقنيات الحديثة مراقبة دقيقة لحركة المحكوم عليه عبر أنظمة تحديد الموقع والاتصال التلقائي. لكن تطبيق هذه الأنظمة يتطلب بنية تحتية تقنية متطورة، وتدريب الكوادر، وحماية بيانات المحكوم عليهم من الاختراق أو الاستخدام غير المشروع.

المبحث الرابع: تجربة الدول الأربع في المراقبة الإلكترونية

تصدر فرنسا الدول الأربع في تطبيق المراقبة الإلكترونية على نطاق واسع وفعال. بينما بدأت مصر والجزائر في تجريب النظام في قضايا محدودة، ولا يزال التطبيق في لبنان في مراحله الأولى. ويقترح الكتاب تبادل الخبرات والتدريب بين الدول العربية لتسريع نقل التكنولوجيا والمعرفة.

الفصل الثاني عشر

إيقاف تنفيذ العقوبة واختبار السلوك

المبحث الأول: مفهوم إيقاف التنفيذ مع الاختبار وأهدافه

إيقاف تنفيذ العقوبة مع الاختبار هو إجراء يسمح بإطلاق سراح المحكوم عليه قبل انقضاء مدة عقوبته، تحت مراقبة واختبار سلوكه. ويهدف إلى تسهيل إعادة إدماج المحكوم عليه تدريجياً في المجتمع، مع الحفاظ

على إمكانية إعادة تنفيذ العقوبة في حال الإخلال بالشروط.

المبحث الثاني: شروط منح إيقاف التنفيذ مع الاختبار

يشترط عادةً انقضاء جزء من العقوبة، وحسن سلوك المحكوم عليه، وتوافر ضمانات كافية لعدم العود للإجرام، وخطة واضحة لإعادة الإدماج. ويقوم القاضي بتقدير هذه الشروط بناءً على تقارير اجتماعية ونفسية وتوصيات من إدارة السجن وهيئات المتابعة.

المبحث الثالث: دور هيئات المتابعة والاختبار

تتطلب فعالية هذا النظام وجود هيئات متخصصة لمتابعة سلوك المحكوم عليهم، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والمهني لهم، وتقييم مدى التزامهم بالشروط. وتعد فرنسا من الدول الرائدة في تطوير هذه الهيئات، بينما تحتاج الدول العربية لتعزيز قدراتها المؤسسية في هذا المجال.

المبحث الرابع: تقييم فعالية نظام الاختبار في منع العود

تشير الإحصاءات في الدول التي تطبق نظام الاختبار بشكل جيد إلى انخفاض ملحوظ في معدلات العود للإجرام مقارنة بتنفيذ العقوبة كاملة في السجن. ويقتصر الكتاب تعزيز البحث العلمي في الدول العربية لقياس أثر هذه الأنظمة وتطويرها بناءً على الأدلة.

القسم الخامس

تطبيقات قضائية وتحديات الواقع

الفصل الثالث عشر

نماذج من اجتهاد محاكم النقض في الدول الأربع حول البدائل

المبحث الأول: اجتهادات محكمة النقض المصرية

استقرت محكمة النقض المصرية على مجموعة من المبادئ المهمة في مجال البدائل، مثل ضرورة تعليل قرارات رفض تطبيق البدائل، ووجوب مراعاة ظروف المتهم الشخصية، وحق المتهم في الطعن في قرارات الحبس الاحتياطي. وتظهر بعض الأحكام توجهاً تدريجياً نحو توسيع دائرة البدائل في الجرائم البسيطة.

المبحث الثاني: تطور اجتهاد المجلس الأعلى للقضاء الجزائري

بدأ المجلس الأعلى للقضاء الجزائري في إصدار أحكام تعزز تطبيق البدائل العقابية، خاصة في قضايا الأحداث والجرائم الأولى. وتؤكد بعض القرارات على أهمية التقارير الاجتماعية والنفسية في توجيه اختيار البديل المناسب، وعلى ضرورة متابعة تنفيذ البدائل لضمان

فعاليتها.

المبحث الثالث: اجتهاد محكمة التمييز اللبنانية في العدالة التصالحية

تميزت محكمة التمييز اللبنانية بأحكام رائدة في مجال الوساطة الجزائية والصلح، حيث أكدت على إمكانية تطبيق آليات العدالة التصالحية حتى في غياب نص صريح، استناداً لمبادئ العدالة الطبيعية ومصلحة المجتمع. وتظهر هذه الأحكام مرونة قضائية تستحق الدراسة والاستلهام.

المبحث الرابع: الصرامة والضمانات في اجتهاد محكمة النقض الفرنسية

تلتزم محكمة النقض الفرنسية بمعايير صارمة في مراجعة تطبيق البدائل والصفقات الجزائية، حيث تبطل الإجراءات التي تفتقر لضمانات الرضا الحر أو المراجعة القضائية الفعالة. وتوفر هذه الاجتهادات مرجعية قيمة

للدول العربية في تطوير ضوابطها الإجرائية.

المبحث الخامس: دروس مستفادة من المقارنة
القضائية

تخلص الدراسة إلى أن النجاح في تطبيق البدائل العقابية لا يعتمد فقط على جودة النصوص، بل على الثقافة القضائية والمؤسسية الداعمة. وأن التبادل المعرفي بين القضاة في الدول الأربع يمكن أن يسرع من تطوير الممارسات الفضلى، مع تكييفها مع الخصوصيات المحلية.

الفصل الرابع عشر

تحديات التطبيق البنية التحتية والثقافة القضائية

المبحث الأول: التحديات التقنية والمؤسسية

يواجه تطبيق البدائل العقابية تحديات عملية كبيرة، خاصة في الدول النامية. فأنظمة المراقبة الإلكترونية تتطلب استثمارات تقنية وبشرية، وهيئات المتابعة تحتاج لتأهيل متخصص، وقواعد البيانات تحتاج للتطوير. ويقترح الكتاب تبني استراتيجية تدريجية تبدأ بالمشاريع التجريبية وتتوسع مع تراكم الخبرة.

المبحث الثاني: التحديات الثقافية والمجتمعية

تواجه البدائل العقابية مقاومة ثقافية في بعض المجتمعات التي ترى في السجن العقاب الوحيد الجدير بالجريمة. ويتطلب تغيير هذه النظرة حملات توعية للمواطنين والإعلام، وتدريباً للقضاة ورجال الضبط على فلسفة البدائل وفوائدها، ونماذج ناجحة تُظهر فعالية هذه الآليات.

المبحث الثالث: تحديات التمويل والاستدامة

تتطلب برامج البدائل تمويلًا مستدامًا للتدريب

والتقنية والمتابعة. ويقترح الكتاب استكشاف آليات تمويل مبتكرة، مثل الشراكة مع القطاع الخاص في توفير فرص العمل للنفع العام، أو تخصيص نسبة من الغرامات الجزائية لتمويل برامج الإصلاح.

المبحث الرابع: نحو خطة عمل عربية موحدة

يقترح الكتاب تبني مبادرة عربية مشتركة لتطوير منظومة البدائل العقابية، تشمل تبادل الخبرات، وتوحيد المعايير الدنيا، وتطوير برامج تدريب مشتركة للقضاة والمختصين، وإنشاء مرصد عربي لتقييم التجارب ونشر أفضل الممارسات.

الخاتمة العامة والتوصيات

خلاصة الرحلة المقارنة

أكدت الدراسة أن التدابير البديلة والعدالة التفاوضية

ليست رفاهية تشريعية، بل ضرورة عملية وأخلاقية لمواجهة تحديات العدالة الجنائية المعاصرة. وكشفت المقارنة عن إمكانية الاستفادة من التجربة الفرنسية الرائدة مع تكييفها مع الخصوصيات العربية، وعن الحاجة لبناء قدرات مؤسسية وتقنية تدعم التطبيق الفعال لهذه الآليات.

الرؤية الإصلاحية والتوصيات

توصي الدراسة بمجموعة من الإجراءات الإصلاحية الموحدة:

أولاً توصيات تشريعية: توسيع نطاق الجرائم القابلة للبدائل، وتعزيز ضمانات الرضا الحر في الصفقات الجزائية، والنص صراحة على آليات المراقبة الإلكترونية والعمل للنفع العام.

ثانياً توصيات مؤسسية: إنشاء هيئات وطنية متخصصة لإدارة وتنفيذ البدائل العقابية، وتطوير أنظمة معلوماتية لمتابعة المحكوم عليهم، وتعزيز التعاون بين القضاء

والنيابة وهيئات التنفيذ.

ثالثاً توصيات تدريبية: تطوير برامج تدريبية مشتركة للقضاة والنيابة والمحامين حول فلسفة البدائل وآليات تطبيقها، وتبادل الخبرات مع الدول الرائدة في هذا المجال.

رابعاً توصيات بحثية: تشجيع البحث العلمي التطبيقي لقياس أثر البدائل العقابية وتطويرها بناءً على الأدلة، وإنشاء قواعد بيانات موحدة لتسهيل التحليل والمقارنة.

كلمة ختامية

إن التحول نحو العدالة البديلة ليس تخلياً عن العقاب، بل ارتقاءً به من الانتقام إلى الإصلاح، ومن الإقصاء إلى الإدماج. وبهذا الكتاب، نكون قد وضعنا لبنة في صرح الإصلاح القانوني، آمين أن تسهم هذه الدراسة في بناء منظومة عدالة عربية عصرية، تحقق التوازن بين حماية المجتمع وكرامة الإنسان، وتكون نموذجاً

يُحتذى به في العالم النامي.

الملاحق العملية

الملحق الأول: نصوص المواد القانونية المتعلقة بالبدائل العقابية في القوانين المصرية والجزائرية واللبنانية والفرنسية.

الملحق الثاني: نماذج مقترحة لاتفاقيات الصلح الجزائي وصفقات الاعتراف مع ضمانات حقوق المتهم والضحية.

الملحق الثالث: دليل إرشادي للقضاة في اختيار وتطبيق التدابير البديلة وفق معايير موضوعية.

الملحق الرابع: خطة عمل مقترحة لتطوير البنية التحتية للمراقبة الإلكترونية ومتابعة البدائل في الدول العربية.

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

حقوق الملكية الفكرية محفوظة للمؤلف

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

جميع الحقوق محفوظة ولا يجوز نسخ أو نقل أو توزيع
أي جزء من هذا الكتاب بأي وسيلة كانت دون إذن
خطي مسبق من المؤلف.